سنة الاول شرك استقلال وهو اثبات الهين مستقلين كشرك المجوس
بناء على ان فعل الخير يجب ان يكون له باعث يباين الباعث على فعل الشر
واذا تباينا امتنع اجتماعهما في ذات واحدة فوجب تعدد الاله وسموا
فاعل الخير وهو النور اهرمن وفاعل الشر وهو الظلمة يزدان والحصر
الذي ذهبوا اليه باطل اذ من الممكنات ما ليس خيرا ولا شرا ويلزمهم
عدم صدورها عن شخص واحد وافتقار الهيهم الى مخصص خصص
كلا بما له من الممكنات بدلا عن الآخر فان قلت النور والظلمة عرضان
لا يتصفان بسمع ولا ببصر قلت صرح بأبي يزدي بانهم لا يريدون
العرضين بل ذاتين يسميان بهذين الاسمين والثاني شرك تبعيض
وهو اعتقاد تركيب الاله من عدة امور كشرك النصارى حيث
زعموا ان اقنوم الوجود ويسمى عندهم بالاب واقنوم العلم ويسمى
عندهم بالكلمة واقنوم الحياة ويسمى عندهم بالابن اتحدت بناسوت
عيسى حتى كان الها ثم صلب بعد ذلك ان ادم ابا البشر عليه الصلاة
والسلام لما اكل من الشجرة وعصى امر ربه استحق العقوبة من ربه
لكن عقوبة المولى على ما هو عليه من عظم الجلال لمن ليس نظيرا له فيهما
نقص له فلما اتحدت الكلمة بعيسى ورجع بسببها لاهوتا تكرم بنفسه
وبذلها للعقوبة نيابة عن ابيه ادم عليهما الصلاة والسلام فلم
يكن في ايقاعه به نقص في الاله لمشاكلته اياه اذ هو اله مثله
فصلب وقتل انتهى وفساده على صبيانه وجهه الثالث شرك
تقرب وهو عبادة غير الله ليقرب الى الله زلفى كشرك متقدمي
الجاهلية بناء على ان الى الملوك بلا واسطة مع تيسيرها سوء ادب
فعبدوا الشمس والقمر والنجوم والاصنام والاوثان لذلك وما
نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن
الله الرابع شرك تقليد وهو عبادة غير الله تعالى تبعا للغير
بلا دليل كشرك متأخري الجاهلية حيث غلب عليهم الهوى والحمق
بالتعصب للآباء والاجداد ادنى منا بعثتهم على الباطل واسباب الهلاك
في العاجل والآجل والخامس شرك اسباب وهو اسناد التاثير
للاسباب العادية كشرك الفلاسفة والطبائعيين ومن تبعهم
على ذلك وسببه عمى البصيرة والاغترار بما ظهر للحس من اقترانه
حادث بحادث ووجوده معه وجودا وعدما على ما يشاء المولى تبارك
وتعالى كدوران طبخ الطعام مع تقربه من النار مثلا ونسبة
العورة مع لبس الثوب مثلا والقطع مع حز السكين والشبع مع الاكل
والري مع الشرب وترك الاكل مع الجوع ونحو ذلك مما لا يحصى واغترارهم

بهذا

١٨٩

بهذا الدوران اغترار فقير احمق اعمى البصر والبصيرة جرت عادته
الله مهما جاد لباب من ابواب الملك جعل في يده عند وقوفه بذلك
الباب ما ياكل او ما يشرب او ما يلبس او نحو ذلك مما يحتاج اليه
فصار لحمقه وعمى بصره وبصيرته وعدم مشاهدته لمن جعل في
يده ما يحتاج اليه لا يشك ان ذلك الباب هو فاعل ذلك بطبعه
او بقوة فيه فاقبل مثلا قلبه بجملته واكثر بلسانه الثناء عليه
وانتشر انقضابه في مدحها ونسي ذلك الملك وفضله وانفراده
بالعطا وصار ليس له في قلبه كبير موقع السادس شرك اغراض
وهو عدم اخلاص العمل لله تعالى وسيأتي بسطه اخر الكتاب
في مبحث الربا فان قلت ما حكم هذه الانواع الستة وايها
ينصرف اليه الاسم عند الاطلاق وقول المعتزلة بخلق العبد
افعاله الاختيارية يرجع الى ايها قلت قال العارف السنوسي
حكم الاربعة الاول الكفر باجماع وحكم السادس المعصية من
غير كفر باجماع وحكم الخامس التفصيل فمن قال في الاسباب
العادية انها تؤثر بقوة مستقلة بالتأثير من طبعها وحقيقتها
من غير جعل من الله كما هو مذهب كثير من القائلين بها فقد حكى
ابن دهاق وغيره الاجماع على كفره ومن قال انها حادثة ثم
ولكنه اعتقد مع ذلك ان تأثيرها ليس من طبعها ولا من
حقيقتها وانما هو بخلق الله تعالى فيها قوة مؤثرة ولو نزعها
منها لم تؤثر فهو مبتدع ضال فاسق وفي كفره خلاف ومن قال
بحدوثها وعدم تأثيرها فيما قارنها لا بطبعها ولا بقوة جعلت
فيها ولكنه مع ذلك اعتقد تلازمها لما قارنها وانها لا يصح
فيها التخلف فهذا الاعتقاد يؤول بصاحبه الى الكفر لانه يستلزم
انكار المعجزات وما اخبر به الانبياء من المغيبات كاحوال القبر
والآخرة اذ هو من باب خرق العوائد التي تخالفت فيها الاسباب
العادية عما يقارنها ومن اعتقد حدوثها وعدم تأثيرها فيما
قارنها لا بطبعها ولا بقوة جعلت فيها وانما جعلها مولانا امارات
ودلائل على ما شاء من الحوادث من غير تلازم عقلية بينها
وبين ما جعلت دليلا فهو مؤمن محق وسني مصدق واما ما
ينصرف اليه اسم الشرك منها عند الاطلاق فهو الاربعة الاول
على ما هو مشهور بين القوم بحيث لا يخفى على طالب فضلا عن
عالم واما قول المعتزلي بخلق العبد افعاله فقد نقل العارف
السنوسي عن شرح الارشاد لابن دهاق انه في معنى شرك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)